

الأحاديث الأخلاقية المشتركة

- 3657 - هشام عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «ما قال في مؤمن ما رأت عيناه وسمعت أذناه، كان من الذين قال الله: (إِنَّ السَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي السَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ)» [120].
- 3658 - النبي (صلى الله عليه وآله): «... ألا ومن سمع فاحشةً فأفشاها فهو كالذي آتاها» [121]. 3659 - زيد الشحام، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قوله (صلى الله عليه وآله): «عورة المؤمن على المؤمن حرام» قال: «ليس هو أن ينكشف ويرى منه شيئاً، إنما هو أن يروي عليه» [122]. 3660 - ابن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت له: عورة المؤمن على المؤمن حرام؟ فقال: «نعم» قلت: يعني سفليه؟ قال: «ليس هو حيث تذهب، إنما هو إذاعة سرِّه» [123]. 3661 - محمد بن الفضيل، عن أبي الحسن موسى (عليه السلام) قال: قلت له: جعلت فداك، الرجل من إخواني يبلغني عنه الشيء الذي أكره له، فأسأله عنه فينكر ذلك، وقد أخبرني عنه قوم ثقات، فقال لي: «يا محمد، كذب سمعك وبصرك عن أخيك، فإن شهد عندك خمسون قسامة، وقال لك قولاً، فصدِّقه وكذبهم، ولا تضيعنَّ عليه شيئاً تشينه به، وتهدم به مروته، فتكون من الذين قال الله عز وجل: (إِنَّ السَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي السَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ)» [124]. 3662 - الإمام الصادق (عليه السلام): «من اطَّلَعَ من مؤمن على ذنب أو سيئة، فأفشى ذلك عليه ولم يكتمها، ولم يستغفر الله له، كان عند الله كعاملها، وعليه وزر ذلك الذي